



الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية و البيئة

الرقم : ٣٠ /ص/م/١٣/٢٠٢٤

التاريخ: ١١/١٢/٢٠٢٤

السيد محافظ

تردنا من بعض المحافظات كتب للوحدات الإدارية لقبول الهبات والتبرعات المقدمة إليها
وبهدف تنظيم آلية العمل المعتمدة لقبول التبرعات والهبات لصالح الوحدات الإدارية (مدن ، بلدان ، بلديات)
يطلب إليكم العمل وفق الآتي:

١- يتم تقديم طلب من المتبرع إلى الوحدة الإدارية يتضمن (ماهية التبرع ، قيمة للمبالغ المتبرع بها ، أسماء المتبرع أو
المتبرعين وتوقيعهم، مع ضرورة ذكر عدم وجود أي مصلحة شخصية لهم بالتبرع) مع ضرورة التوضيح بالطلب بأن
عائدية التبرع لصالح الوحدة الإدارية.

٢- عرض طلب التبرع على مجلس الوحدة الإدارية واستصدار قرار قبول التبرع اللازم شريطة أن لا يترتب على
التبرع أي التزام مالي سنوي.

٣- في حال قبول الطلب يرفع كتاب من الوحدة الإدارية مرفقاً بصورة عن القرار إلى الوزارة عن طريق المحافظة التي
تقوم بدراسته وبيان رأي فيه قبل إيجاله إلى الوزارة.
مؤكدين على مايلي:

١- في حال كانت تبرعات عبارة عن آليات أو تجهيزات أو غيرها التي يتطلب استردادها من الخارج ذكر ذلك
بشكل واضح لاستكمال المعالجة من قبلنا بالتنسيق مع رئاسة مجلس الوزراء.

٢- ضرورة التقيد بكافة القوانين والأنظمة والبلاغات النافذة والناظمة لموضوع التبرعات ولاسيما بيلغنا رقم
٣٥٦٨/ص/م/١٣/٢٠٢٢ تاريخ ١٣/١٢/٢٠٢٢.

وزيرة الإدارة المحلية والبيئة

المهندسة لمياء شكور

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية والمحاسبية

الرقم : ٧٢/ز/١٠/٥

التاريخ ١١/١٢/٢٠٢٤

إلى كافة رؤساء الوحدات الادارية - محض

للاطلاع والعمل بموجبه أصولاً

مع ضرورة التقيد بكافة القوانين والأنظمة والبلاغات النافذة و الناظمة لموضوع التبرعات

محافظ حمص

المهندس ندير حبيب مخلوف

بالتفويض أمين عام المحافظة

المهندس شادي ماجد العلي

صورة الى :

- السيد عضو المك - لقطاع الموازنات
- مديرية المالية والمحاسبة
- شعبة الموازنات - محاسب الادارة - المستقلة
- مديرية المعلوماتية / ناشر عبر الانترنت
- المصنف